

هل يجوز المسح على الجوربين لمن لبسهما ليستر القدمين؟

عبدالمحسن الزامل

البس الجورب وأنا على وضوء لكي استر القدمين. فهل يلزم المسح عليه؟ علماً أن أنا في كل صلوات صلوات الفروض اتوضأ ثم البس الجورب بستر القدم هذا صحيح وهل يشترط مدة معينة الجورب أم لا - [00:00:00](#)

للتوضيح أنا البسه على وضوء لكي استر القدمين في الصلاة وهل يجوز البس نفس الجورب إذا كان نظيف الصلاة. البس الجورب فقط أثناء الصلاة ثم انزعه أولاً يقال إنما اللب من توطأ وغسل قدميه من الرجال والنساء ولبس الجورف السنة - [00:00:16](#)

أن يمسخ عليه وهذا هو القول الوسط في هذه المسألة هل الأفضل غسل القدمين بمعنى أنه يخلع الجوانب باسم قدميه أو الأفضل المسح يعني يلبس الجورب اللي يمسخ أو هم مستويين - [00:00:33](#)

والله أعلم أنه أن الأفضل هو الحالة التي هو عليها. فإذا احتاج إنسان للجورب وخصوصاً في أيام الشتاء فالسنة أن يمسخ عليه فلا يخلع ليغسل وأن كان كاشفاً للقدمين هو لا يلبس مثلاً لأنه يحتاج له - [00:00:54](#)

فلا يشرع أن يلبسه ليمسح. هل هي سنته عليه الصلاة والسلام كان إذا لبس الخف مشى علي وإذا لم يكن عليه خف غسل قدميه عليه الصلاة والسلام هو للحاجة فهذا - [00:01:16](#)

آ لا يتكلف المسلم ولا المسلمة خلاف الحال التي هو عليها. لأن هذا هو الهدى المنقول عنه عليه الصلاة والسلام أما مدة معينة الجورب نعم المدة معينة معروفة. يوم وليلة للمقيم ثلاثة أيام للمسافر - [00:01:32](#)

على خلاف ابتدائه في ابتداء مدة المسح في حق المقيم كذا في حق المسافر ولا بأس إذا كان مثلاً يعني لو امرأة والرجل تقول والله أنا البس الجولة وأخلع ما في مانع - [00:01:51](#)

يعني يعني تخلعه ثم تتوضأ لا بأس لكن الأفضل هو أن تمسح إذا كانت لابسة للجورب توضأت الجورب فلا حاجة أن تخلعه كلما أرادت الوضوء يعني رخصة والاختار بالرخصة في هذه الحال أفضل لأنه يكون عزيمة هو رخصة من جهة التخفيف وعزيمة من جهة العمل للعمل بالسنة - [00:02:10](#)

قد يكون رخصة من وجه عظيم وجه في نفس الحال. ونفس الفعل الواحد - [00:02:39](#)